

## عمدة القاري

فقال لأن توبته لا تعرف وقال ابن الطلاع في أحكامه لم يقع في شيء من المصنفات المشهورة أنه قتل مرتدا ولا زنديقا وقتل الصديق امرأة يقال لها أم قرفة ارتدت بعد إسلامها . حدثنا ( مسدد ) حدثنا يحيى عن قرة بن خالد قال حدثني حميد بن هلال حدثنا أبو بردة عن أبي موسى قال أقبلت إلى النبي ومعني رجلان من الأشعريين أحدهما عن يميني والآخر عن يساري ورسول الله ﷺ يستأق فكلهما سأله فقال يا أبا موسى أو يا عبد الله بن قيس قال قلت والذي بعثك بالحق ما أطلعاني على ما في أنفسهما وما شعرت أنهما يطلبان العمل فكأنني أنظر إلى سواكه تحت شفتيه قلت فقال لن أو لا نستعمل على عملنا من أراده ولكن اذهب أنت يا أبا موسى أو يا عبد الله بن قيس إلى اليمن ثم اتبعه معاذ بن جبل فلما قدم عليه ألقى له وسادة قال انزل وإذا رجل عنده موثق قال ما هذا قال كان يهوديا فأسلم ثم تهود قال اجلس قال لا اجلس حتى يقتل قضاء الله ﷻ ورسوله ثلاث مرات فأمر به فقتل ثم تذاكرا قيام الليل فقال أحدهما أما أنا فأقوم وأنام وأرجو في نومتي ما أرجو في قومتي . مطابقته للترجمة في قوله فأمر به فقتل .

و ( يحيى ) هو ابن سعيد القطان وقره بضم القاف وتشديد الراء ابن خالد السدوسي و ( أبو بردة ) بضم الباء الموحدة اسمه عامر وقيل الحارث واسم ( أبي موسى ) عبد الله بن قيس الأشعري .

والحديث مضى مختصرا ومطولا في الإجارة وسيجيء في الأحكام ومضى الكلام فيه . قوله ومعني رجلان لم يدر اسمهما وفي مسلم رجلان من بني عمي وكلاهما أي كلا الرجلين المذكورين سأله كذا بحذف المسؤول وبينه أحمد في روايته سأله العمل يعني الولاية قوله أو يا عبد الله بن قيس شك من الراوي بأيهما خاطبه قوله قلت أي انزوت ويقال قاص أي ارتفع قوله فقال لن أو لا شك من الراوي أي لن نستعمل على عملنا من أراده أو لا نستعمل من أراده أي من أراد العمل وفي رواية أبي العميس من سألنا بفتح اللام قوله أو يا عبد الله بن قيس شك من الراوي قوله ثم اتبعه بسكون التاء المثناة من فوق قوله معاذ بن جبل بالنصب أي ثم اتبع رسول الله ﷺ أبا موسى معاذ بن جبل أي بعثه بعده ويروى ثم أتبعه بتشديد التاء فعلى هذا يكون معاذ مرفوعا على الفاعلية وتقدم في المغازي بلفظ بعث النبي أبا موسى ومعاذا إلى اليمن فقال يسرا ولا تعسرا ويحمل على أنه أضاف معاذا إلى أبي موسى بعد سبق ولايته لكن قيل توجهه وصاه قوله فلما قدم عليه مضى في المغازي أن كلا منهما كان على عمل مستقل وأن كلا منهما إذا سار في أرضه ففقر من صاحبه أحدث به عهدا وفي رواية أخرى هناك فجعل يتزاوران

فزار معاذ أبا موسى قوله ألقى له وسادة بكسر الواو وهي المخدة وقال بعضهم ومعنى ألقى وسادة فرشها له قلت هذا غير صحيح والوسادة لا تفرش وإنما المعنى وضع الوسادة تحته ليجلس عليها وكانت عاداتهم وضع الوسادة تحت من أرادوا إكرامه مبالغة فيه قوله انزل أي فاجلس على الوسادة قوله فإذا رجل كلمة إذا للمفاجأة قوله موثق أي مربوط بقيد وفي رواية الطبراني فإذا عنده رجل موثق بالحديد فقال يا أخي أبعثت تعذب الناس إنما بعثنا نعلمهم دينهم ونأمرهم بما ينفعهم فقال إنه أسلم ثم كفر فقال والذي بعث محمداً بالحق لا أبرح حتى أحرقه بالنار قوله قضاء ا□ بالرفع خبر مبتدأ محذوف أي هذا قضاء ا□ أي حكم ا□ وقال بعضهم ويجوز النصب ولم يبين وجهه قوله ثلاث مرات أي كررا هذا الكلام ثلاث مرات وفي رواية أبي داود أنهما كررا القول فأبو موسى يقول